

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٠ لسنة ٢٠١٥

بالموافقة على قرار مجلس إدارة بنك التنمية الإفريقي

رقم ٤ لسنة ٢٠١٥ الصادر بتاريخ ٢٠١٥/٣/٣١

بشأن تخصيص أسهم رأس مال بنك التنمية الإفريقي

في إطار قواعد تحويل ملكية الأسهم المتاحة للاكتتاب

للفترة المنتهية في ٢٠١٤/١٢/٣١

وعلى أداة اكتتاب حكومة جمهورية مصر العربية

في الأسهم المخصصة لها في إطار الزيادة العامة السادسة لرأس مال البنك

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على قرار مجلس إدارة بنك التنمية الإفريقي رقم ٤ لسنة ٢٠١٥،

الصادر بتاريخ ٢٠١٥/٣/٣١، بشأن تخصيص أسهم رأس مال بنك التنمية الإفريقي

في إطار قواعد تحويل ملكية الأسهم المتاحة للاكتتاب للفترة المنتهية في ٢٠١٤/١٢/٣١،

وعلى أداة اكتتاب حكومة جمهورية مصر العربية في الأسهم المخصصة لها في إطار

الزيادة العامة السادسة لرأس مال البنك، مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذي الحجة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٤ سبتمبر سنة ٢٠١٥ م)

عبد الفتاح السيسي

قرار مجلس إدارة بنك التنمية الإفريقي B/BD/2015/04

الصادر في ٣١/٣/٢٠١٥

بشأن تخصيص أسهم رأس مال بنك التنمية الإفريقي
في إطار قواعد تحويل ملكية الأسهم المتاحة للاكتتاب

للفترة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٤

مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على :

١ - اتفاقية إنشاء بنك التنمية الإفريقي (البنك) وبصفة خاصة المواد ٥ (رأس المال المصرح به)، و٦ (الاكتتاب في الأسهم)، و٧ (سداد الاكتتاب) و٣٢ (سلطات مجلس الإدارة) ؛

٢ - قواعد تحويل الأسهم (القواعد) المعدلة من قبل مجلس محافظي البنك وفقاً للقرار B/BG/2010/09 الصادر بتاريخ ٢٧ مايو ٢٠١٠ ؛

وبالإشارة إلى :

١ - قرار مجلس المحافظين B/BG/98/05 بتاريخ ٢٩ مايو ١٩٩٨ بشأن التصريح بالزيادة العامة الخامسة لرأس مال البنك ؛

٢ - قرار مجلس المحافظين B/BG/2010/08 بتاريخ ٢٧ مايو ٢٠١٠ بشأن التصريح بالزيادة العامة السادسة لرأس مال البنك ؛

وأخذاً في الاعتبار الوثيقة ADB/BD/WP/2015/31/Approval المعنونة "تخصيص الأسهم في إطار قواعد تحويل الأسهم : الأسهم المتاحة للاكتتاب في الفترة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٤" (المقترح) ، والتوصيات الواردة بها ؛

قرر ما يلي :

١ - الموافقة على التوصيات الموجودة في المقترح .
٢ - تخصيص الأسهم المتاحة والبالغ عددها ٨٣٢٦٢ سهماً ، وذلك إلى الدول التالية بالأعداد الموضحة بالجدول التالي شريطة مراعاة شروط الدفع الموضحة في القواعد والمقترح :

التخصيص النهائي للاسهم

الدولة	التخصيص وفقاً لمبدأ النسبة والتناسب	التخصيص وفقاً لمؤشر المشاركة	الأسهم المستردة	الإجمالي
الكاميرون	٨٠٠٠			٨٠٠٠
جمهورية إفريقيا الوسطى	٣٣	١٠٩٩٥		١١٠٢٨
الكونغو	٣٣٣			٣٣٣
كوت ديفوار	٢٧٥٠			٢٧٥٠
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٧٥٠٠	١٧٠٨١		١٧٨٣١
مصر	٤٠٠٠			٤٠٠٠
كينيا			١١٣٣	١١٣٣
المغرب	٢٥٨٣			٢٥٨٣
ناميبيا	٢٥٠٠			٢٥٠٠
نيجيريا	٦٩٠١			٦٩٠١
السنغال	٧٨٣			٧٨٣
سيراليون	١٨٣	١١٨٣٩		١٢٠٢٢
جنوب إفريقيا	٣٦١٧	٦٩٣١		١٠٥٤٨
سوازيلاند	٨٣			٨٣
توجو			٥٦٧	٥٦٧
زيمبابوي	١٥٣٣			١٥٣٣
إجمالي إقليمي	٢٤٥٩٩	٤٦٨٤٦	١٧٠٠	٧٣١٤٥
كندا	٥٤٨			٥٤٨
الصين	١٦٣	١٦١٢		١٧٧٥
الدانمارك	١٦٩			١٦٩
الهند	٣٣	١٧١١		١٧٤٤
إيطاليا	٣٥٣			٣٥٣
كوريا	٦٥	١٣٧٠		١٤٣٥
هولندا	١٢٥	٣٩٦		٥٢١
النرويج	١٦٩			١٦٩
تركيا	٥٠٠			٥٠٠
المملكة المتحدة	٢٤٥	١٢٠٨		١٤٥٣
الولايات المتحدة			١٩٠٠	١٩٠٠
إجمالي غير إقليمي	١٩٢٠	٦٢٩٧	١٩٠٠	١٠١١٧
إجمالي كلي	٢٦٥١٩	٥٣١٤٣	٣٦٠٠	٨٣٢٦٢

٣ - تفويض رئيس البنك باتخاذ كافة الإجراءات الإدارية اللازمة لتحقيق التطبيق

السليم لهذا القرار .

أداة ائتاب

(الزيادة العامة السادسة GCI-VI)

القاهرة فى / /

السيدة / سىسىلىا ائببومىء

نائب رؤىس وسكربىر عام بئك التئمىة الإفرىقى

مبنى CCIA - شارع جان بول الثانى

٠١ ص.ب ١٣٨٧

أبىءجان ٠١ - كوت ءبفوار

ئحىة طىبة ... وبعء

ئشرفئ بئلقى كئابكم المورء ٤ يونىو ٢٠١٥ الءى ئظروئئى فىه بقاء مجلس المءبرىن التئفىءبىن لبئك التئمىة الإفرىقى بئئصىص ٤٠٠٠ ء سهم إضافى من أسهم رأس مال البئك لجمهورة مصر العربىة .

وسعءئى إبلاغكم أن ءكومة جمهورة مصر العربىة قء قبلئ هذا التئصىص ، وئباء ءلىه ئكئب فى ٤٠٠٠ سهم ، ئكون من ٢٤٠ سهمًا مءفوعة و ٣٧٦٠ سهمًا قابلة للاستءعاء وءلك طبقًا لأءكام قرار مجلس المءبرىن B/BD/2015/04 الصاءر فى ٣١ مارس ٢٠١٥ (القرار) .

وقء اءئارئ ءكومة جمهورة مصر العربىة سءاء الجزء المءفوع من ائئابها بالءولار الأمربكى ، من ءلال اءئبار ئئببئ سعر صرف الوءءة ءسائبىة مقابل العملة الأمربكىة ، ءلى أساس وءءة ءسائبىة واءءة ئعاءل ٤٩٣٥٦ ، ١ ءولار .

وقء قامئ ءكومة جمهورة مصر العربىة باسئكمال ءمىع المئطببائ القائونىة الءائلىة اللازمة لسربان الاكئاب ولضمان أن كون العملة الئى ىئلقاها البئك سءاءًا للقسئ الأول والأقساط الئالبىة من هذا الاكئاب قابلة للئوبل بءربىة إلى عملائ ءول أءرى ، وءلك لأعراض عملبائ البئك .

وئفضلوا بقبول فائق الاءربام

ءشام رامز عبء ءافظ

ئسءة إلى ءكئور / سامى سعء زعلول - المءبر التئفىءى لمصر وءببومى لءى بئك التئمىة الإفرىقى.

قرار وزير الخارجية

رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٥

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٣٩٠ الصادر بتاريخ ٢٤/٩/٢٠١٥
بالموافقة على قرار مجلس إدارة بنك التنمية الإفريقي رقم ٤ لسنة ٢٠١٥، بشأن تخصيص
أسهم رأسمال بنك التنمية الإفريقي في إطار قواعد تحويل ملكية الأسهم المتاحة للاكتتاب
للفترة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٤، وعلى أداة اكتتاب حكومة جمهورية مصر العربية
في الأسهم المخصصة لها في إطار الزيادة العامة السادسة لرأسمال البنك ؛
وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٩/٩/٢٠١٥ ؛

قرر:

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية قرار مجلس إدارة بنك التنمية الإفريقي رقم ٤ لسنة ٢٠١٥،
بشأن تخصيص أسهم رأسمال بنك التنمية الإفريقي في إطار قواعد تحويل ملكية الأسهم
المتاحة للاكتتاب للفترة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٤، وأداة اكتتاب حكومة
جمهورية مصر العربية في الأسهم المخصصة لها في إطار الزيادة العامة السادسة
لرأسمال البنك .

ويعمل بهذا القرار بالنسبة لمصر اعتباراً من ١ أكتوبر ٢٠١٥

صدر بتاريخ ٨/١١/٢٠١٥

وزير الخارجية

سامح شكرى